

جمعية بطء التعلم

تحت اشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧)

الرياض - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

وتقدير مراجع الحسابات المستقل

جمعية بطء التعلم

تحت اشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧)

القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة

الفهرس

٢ - ١

تقرير مراجع الحسابات المستقل

٣

قائمة المركز المالي

٤

قائمة الانشطة

٥

قائمة التدفقات النقدية

١٢ - ٦

الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء مجلس الادارة

جمعية بطء التعلم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية بطء التعلم - مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧) - كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجنة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م، وأدانتها المالي وتدققتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجعة حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن اللجنة وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعةنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه:

إن الإدارة هي المسئولة عن المعلومات الأخرى ، نلفت الانتباه إلى إيضاح رقم (١) حيث ونظراً لأن هذه القوائم هي الأولى للجمعية فإنها تعبّر عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م .

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية ، وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية ، فإن الإدارة مسئولة عن تقويم مقدرة اللجنة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم ، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية ، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة ، ما لم تكن هناك نية لتصفية اللجنة أو إيقاف عملاتها ، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسئولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في اللجنة.

مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد ، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ ، وتعد جوهريّة ، بمفردها أو في مجموعها ، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكمجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر ، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة ل توفير أساس لإبداء رأينا. وبعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطأ الناتج عن خطأ ، لأن الغش قد ينطوي على توافق أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة ، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف ، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجنة.
- تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستثمارارية في المحاسبة ، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها ، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة اللجنة على الاستثمار في العمل وفقاً لمبدأ الاستثمارارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري ، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية ، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية ، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك ، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف اللجنة عن الاستثمار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام ، وهيكل ومحظى القوائم المالية ، بما في ذلك الإفصاحات ، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبّر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية بطاقة التعليم - من بين أمور أخرى - بال نطاق والتوفيق المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية ، وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحتفظ بها .



قائمة المركز المالي

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

إيضاحالأصولالأصول المتداولة

١٣٠,١٤٢	(٤)	النقد وما في حكمه
٤,٣١٧		مصروفات ايجار مقدم
١٣٣,٥٥٩		مجموع الأصول المتداولة

الأصول غير المتداولة

٢٩,٠٠٧	(٥)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٢٩,٠٠٧		مجموع الأصول غير المتداولة
١٦٣,٤٦٦		إجمالي الأصول

صافي الأصول

٧٢,١٢٤		صافي الأصول غير المقيدة
٩١,٣٤٢	(٩)	صافي الأصول المقيدة
١٦٣,٤٦٦		إجمالي صافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٠) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الانشطة

عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (المبالغ بالريالات السعودية)

الإيرادات	إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
التبرعات النقدية المقيدة	(٦)	-	٦٥,٤١٩	٦٥,٤١٩
تبرعات عينية ممتلكات وآلات ومعدات	١٦,١٠٠	١٦,١٠٠	-	
تبرعات عينية	٩٥٠	٩٥٠	-	
إيرادات الاشتراكات	١,٧٥٠	١,٧٥٠	-	
إعانات الوزارة	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	-	
تبرع مؤسسة سليمان الراجحي لتأسيس صافي الأصول المحررة من القيد	١٤٤,٠٠٠	١٤٤,٠٠٠	-	
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	(١١٨,٠٧٧)	١١٨,٠٧٧	-	
إجمالي الإيرادات وإعادة التصنيف	٩١,٣٤٢	١٨٦,٨٧٧	٢٧٨,٢١٩	
المصروفات				
مصاريف أنشطة	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	-	
مصاريف محملة على النشاط	٩١,٣٠٨	٩١,٣٠٨	-	
المصاريف العمومية والإدارية	٢,٤٥٢	٢,٤٥٢	-	
اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات	٩٩٣	٩٩٣	-	
إجمالي المصروفات	١١٤,٧٥٣	١١٤,٧٥٣	-	
التغير في صافي الأصول	٩١,٣٤٢	٧٢,١٢٤	٩١,٣٤٢	١٦٣,٤٦٦
صافي الأصول نهاية الفترة	٩١,٣٤٢	٧٢,١٢٤	٩١,٣٤٢	١٦٣,٤٦٦

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٠) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التدفقات النقدية

عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

١٦٣,٤٦٦	التغير في صافي الأصول
٩٩٣	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
(١٦,١٠٠)	تبرعات عينية ممتلكات وآلات ومعدات
<u>١٤٨,٣٥٩</u>	<u>التغير في صافي الأصول بعد التسويات</u>
(٤,٣١٧)	<u>التدفقات النقدية في الموجودات والمطلوبات المتداولة</u>
<u>١٤٤,٠٤٢</u>	<u>مصروفات ايجار مقدم</u>
(١٣,٩٠٠)	إضافات ممتلكات وآلات ومعدات
(١٣,٩٠٠)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
١٣٠,١٤٢	صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
١٣٠,١٤٢	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١٠) إلى رقم (١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

تحت اشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

(١) التكوين والنشاط :

جمعية بطء التعلم ، تحت اشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي ، مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧) بتاريخ ٢٠٢٢-٠٢-٠٣ م ، مركزها الرئيسي : الرياض- المملكة العربية السعودية .

الفترة المالية :

تبدأ السنة المالية للجمعية في الأول من يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام ، ونظرا لأن هذه القوائم هي الأولى للجمعية فأنها تعبر عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م .

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١،٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ولمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدافة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتتبعة من قبل الجمعية في ايضاح (٣) .

٢،٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك- وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣،٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي .

٤،٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتتبعة : (تبع)

١,٣ النقدية وما في حكمها :

تمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر والتأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢,٣ المدينون التجاريين :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، ويتم تحويل المخصصات في قائمة الانشطة ودرج ضمن المصاريف العمومية والادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣,٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتتنائها بهدف استخدامها في تسهير عمليات وانشطة الجمعية وليس بعرض البيع .
تعيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافة اليها كلفة المصارييف الازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واى انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة ، تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك و يتم تعديلاها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير ، تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكمال الانشاءات او التركيبات وتصبح جاهزة للاستخدام وعندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحويل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤,٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقافية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقافية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقافية والعنابة بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و ايرادات هذه الاوقاف .

٥,٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتتبعة : (بـ٢)

٦.٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى ايجار (او ينطوى على ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى.
يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأ العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الى الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر:

اذا تم تصنيفه كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل.

اذا تم تصنيفه كعقد تشغيلي يتم اثبات الدفعات كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

ب- الجمعية كمؤجر:

يتم تصفييف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال السنة التي يتم يكتسب فيها.

٧.٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخخص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدي يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨.٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الأجل

تحسب كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقة .

ب- منافع الموظفين طويلة الأجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس السنة التي أمضتها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انهاء خدمات الموظف.

٩.٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ- تسجل الضريبة على المشتريات تمهدأ لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والإجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب- عند وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

١٠.٣ - قائمة الانشطة : (يتبعه)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على أساس وظيفي ، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، والأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات :

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء أكان ذلك في صورة نقدية ، أو في صورة أصول أخرى إلى جهة ما ، أو تعد سداداً أو إسقاطاً لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تم طوعاً من قبل جهة أخرى . ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبوعين إلى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبوعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .
وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناءً على الشروط المذكورة أعلاه ، تكون سياسة إثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما ينلقي من تبرعات نقدية في السنة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في السنة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها .

التبرعات العينية - أصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو منافع أو مرفاق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، أو أي وسائل ثبوتية أخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . وبعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح إلى كونه يمثل تعهداً ؛ تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتمال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاماً ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقاً لممارسات المنح التي تعتمدها الوزارة وشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الأخرى :

يتم الاعتراف بها عند تتحققها من خلال تقديم خدمة أو بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبوع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٢٧)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

١٠,٣ - قائمة الانشطة : (يتمه)

ب- المصاروفات والمساعدات

مصاروفات الانشطة :

تتمثل في المصاروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .
المساعدات النقدية :

تتمثل في مصاروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقها او استحقاقها .
مصاروفات المنح الحكومية :

تمثل مصاروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد其ا وزارة الموارد البشرية .
مصاروفات جمع الاموال :

مصاروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحديدها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

صاريف الحوكمة :

تخص مصاروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

١١,٣ صافي الاصول :

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعايير العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهدافة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقیت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

١٢,٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

(٤) النقد وما في حكمه

مصرف الراجحي ح/٩٤٥١

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

١٣٠,١٤٢

١٣٠,١٤٢

الإجمالي	أجهزة كهربائية	لوحات الدعاية	أثاث	النحو	
				المدفوعة	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
٣٠,٠٠٠	١,٣١٠	٤٤١٨٠	١٠,٥٤٦	١٠,٥٤٦	٤٤١٨٠
٣٠,٠٠٠	١,٣١٠	٤٤١٨٠	١٠,٥٤٦	٤٤١٨٠	١,٣١٠
٩٩٣	٩٤	٦٨٠	٢٦٤	٢٦٤	٦٨٠
٩٩٣	٩٤	٦٨٠	٢٦٤	٢٦٤	٦٨٠
٢٩,٠٠٧	١,٢٦١	١٧,٦٤٦	١٠,٣٨٢	١٠,٣٨٢	١,٢٦١

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ١ يوليو ٢٠٢٢ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (المبالغ بالريالات السعودية)

من ١ يوليو ٢٠٢٢ م	(٦) تبرعات نقدية مقيدة
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	
٢٠,٠٠٠	تبرع مشروط
٤٥,٤١٩	برنامج بطء التعلم
٦٥,٤١٩	

(٧) المصاروفات المحمولة على الأنشطة

من ١ يوليو ٢٠٢٢ م	رواتب واجور
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	مصاروفات تشغيلية
٦١,٣٥٠	مصاروفات أخرى
١٢,١٩٠	صيانة وإصلاح
٦,٦٢٢	أيجارات
٥,٤٦٣	
٥,٦٨٣	
٩١,٣٠٨	

(٨) المصاروفات العمومية والإدارية

من ١ يوليو ٢٠٢٢ م	ادوات كتابية ومطبوعات
حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	مصاريف بريد وبرق وهاتف
١,٦٢٣	دعاية
٥٠٠	صيانة وإصلاح وترميم
٢٦٢	بنكية
٤٣	
٢٤	
٢,٤٥٢	

(٩) صافي الأصول المقيدة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	المحرر خلال الفترة	المقييد خلال الفترة	صافي الأصول المقيدة
٤٥,٤١٩	-	٤٥,٤١٩	برنامج بطء التعلم
-	(٢٠,٠٠٠)	٢٠,٠٠٠	تبرع مشروط
٤٥,٩٢٣	(٩٨,٠٧٧)	١٤٤,٠٠٠	تبرع مؤسسة سليمان الراجحي لتأسيس الجمعية
٩١,٣٤٢	(١١٨,٠٧٧)	٢٠٩,٤١٩	

(١٠) عام

تم اعتماد القوائم المالية للجمعية من قبل الادارة بتاريخ ٣٠ مايو ٢٠٢٣م .